

قَوَاعِدَ فِــي التَّعَامُلِ مَعَ كَلَامِ
العُلَمَاءِ
لِلشَّيْخِ/ "أَبِي يَحْيَى" سَامِح بْنُ مُحَمَّدٌ
تَفْرِيغ/ مَحْمُود السَّلَفِيّ

المقـدمــــة

هذه القواعد فى التعامل مع كلام العلماء فكلام العلماء له قواعد وضوابط في التعامل معه لماذا هذه القواعد؟ لأن كثير من الناس يتعامل مع كلام العالم كتعامله مع القرآن والسنه فإذا قراء للعالم أو سمع منه يقبل منه كل مايقوله، حتى وأن لم يقيم عليه دليل، وإنما جوابه الذى يدفعه فى نحور المخالفين أن فلانا قال، لذلك فكلام العلماء لابد أن يكون فيه ضوابط وقواعد

القاعدةالأولـــى

وهي قاعدة قرآنية قال الله عزوجل "فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا" (النساء ٥٩) فإن تنازعتم هل هى لطالب علم ام طالب مع عالم ام عالم مع عالم أم جاهل مع عالم هذا كلام عام ف (إن شرطيه) تنازعتم فى شىء نكرة فى سياق الشرط تفيد العموم فردوه إلى الله تعنى كتاب الله والرسول تعنى السنه النبويه، ثم قال "ذلك

خير وأحسن تأويلا". فبمفهوم المخالفه من لم يردة إلى الكتاب والسنة الذي هو شرط لن يكون خير

ما معنى مفهوم المخالفه؟ قال علماء الأصول أن يكون الحكم المسكوت عنه مخالف للمنطوق به ما هو المنطوق ذلك خير أما المسكوت عنه فهو ضد المنطوق به وضدة ذلك شر والمراد أن النزاع يرد الي الكتاب والسنة وهذه قاعدة عامة فى التعامل مع كلام العلماء أذا لا يقال الحُجه فلان فهذا خطاء إنما الحُجه هى الرجوع إلى كلام الله عز وجل ورسوله لآن ذلك خير وأحسن تاويلا اى أحسن عاقبه، إذن نأخذ منها ثمرة هي أن عند النزاع لايرد إلى كلام فلان وفلان إنما كما قال ابن القيم - رحمه الله - :

"أنما العالم دليل إلى الدليل الأول، إلا و هو الكتاب والسنه".

فالعالم مطالب بالدليل الأول وهو الكتاب والسنه فإن لم ياتى بالدليل الأول، فإن كلامه ليس بدليل

غريب ما تسمع في هذا الزمان، مثلا فلان قال كذا وكذا؟ فيرد ما الدليل علي يقال؟ فيقال فلان، كيف يكون الدليل فلان هذا ضلال مبين هذا حرام ، فدليل قول فلان ..

فسؤال أين كان الدليل قبل أن يخلق فلان؟ هذا لايجوز لا نحتج بكلام عالم أو فعل عالم هذا حرام، فإذا قال عالم من العلماء

الكبار قول مخالف للكتاب والسنة؟

الجواب أن كلامه يـرد للقاعدة

"فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا" (النساء ٥٩)

فإذا قالوا أن فلان أعلم منك؟ أو أنت أعلم أو فلان؟

فيقال كما قال ابن القيم الجوزية في كتاب الروح

"وأن سلمت أن فلان أعلم من فلان لقلت لك أن فلان هذا الذى أتى بالدليل أعلم من فلان هذا الذى لم يأتى بالدليل فى هذه المسأله ويجب عليك أتباعه".

والتفضيل المطلق لايستلزم منه التفضيل المقيد والتفضيل المقيد لايستلزم منه التفضيل المطلق

القاعدة الثانية

لاعصمة لأحد بعد الرسول ﷺ وقال ابن القيم -رحمه الله- فى كتاب أعلام الموقعين قال: "ونقول لفرقه التقليد أتعتقد أن من قلدته معصوماً أم يصيب ويخطى فإن قلت بل يصيب ولا سبيل لك بهاأى أنه معصوم، فهذا لا يقال وإن قلت بالثانية أى يصيب ويخطى فما بالك تأخذ بكل ما يقول".

وقال ابن القيم -رحمه الله- في المبحث التقليد في الجزء الثاني

بأعلام الموقعين:

"أنه لم يخبر عن أحد فى عهد الصحابه ولا التابعين ولا تابعي التابعين أنهم اتخذوا رجلاً واحداً فى كل مايقوله وفي كل مايفعله وأنما هي بدعة وقعت فى القرن الرابع".

إذن الثمرة هي أن المعصوم هو الرسول ﷺ والعالم إذا أتى بالدليل فقد أصاب وإذا لم يأتى بالدليل فقط أخطىء

القاعدة الثالثة

قول الصحابى يقبل بشروط فمن باب أولى قول العالم

وهنا السؤال هل قول الصحابى حجه أم لا؟

الصحيح أن شيخ الإسلام -رحمه الله- وهو قول أحمد :

"أن قول الصحابى حجه بشرطين الا يخالف نص و الا يعلم له مخالف من الصحابه".

أذا كان الصحابى خالف نص يؤخذ بالنص ويترك قول الصحابى فمن باب أولى من دون الصحابه، أى من باب أولى ترك قول العالم إذا خالف النص لايؤخذ منه .

القاعدة الرابعة

العالم الثقه يقبل خبره أستقلالاً وينظر في حكمه أستدلالاً، ففرق بين خبر العالم الثقه وحكم العالم الثقه سنضرب مثالاً بالذين رضى الله عنهم وهم الصحابه علماء الأصول كما ذكروا أختلفوا على قول الصحابى فى قولين هل هو حجه أم لا ؟

فإبن حزم: يقول لا فالحجه عندنا هى الكتاب والسنه وأجماع الصحابه

أما ابن تيميه: قال أن قول الصحابى هو حجه بهذة الشروط التي ذكرنها، أذن هناك أختلاف هل قول الصحابى حجه أو ليس بحجه هل الأختلاف فى خبره ولا في حكمه؟

هل خلافهم في قول الصحابي في قبول خبره عن النبي ﷺ

هل خلفهم في هذا ؟ لا بل أجمعوا على قبول الخبر لانه خبر عن النبي ﷺ لأن الصحابى كلهم عدول ثقات لأنهم إذا أخبروا قالوا سمعنا رسول اللهﷺ، قال رسول الله ﷺ،أخبرنا رسول الله ﷺ إذن هو خبر يقبل بالإجماع ..

لكن لما جىء إلى الحكم الصحابى يقول هذا واجب أو هذا محرم أو أيما حكم من الأ حكام التكليفيه هنا

أختلفوا على قولين هل قوله حجه ولا لا

إذن الأختلاف في الحكم وليس الخبر، إذن خبره بخلاف حكمه الإمام أحمد -رحمه الله- حينما يقول فلان صدوق ثقه ويخالفه مثلاً إسحاق أو سيفان يقولون لا فلان ليس بثقه ولم يقبل كلام أحمد في هذا الرجل، هنا لماذا لم يقبل كلام أحمد؟ هل لأنه خبر أم حكم؟ لم يقبل كلامه لأنه حكم، فلو كان كلامه خبر لوجب على جميع الناس أن يقبلوا كلام أحمد لأن أحمد عالم ثقه

لكن عند الحكم ينظر، لأن القاعدة تقول العالم الثقه يقبل خبره أستقلالاً وينظر فى حكمه أستدلالاً ..

فحكمت على فلان أنه ليس من أهل السنة أو أنه من أهل السنة، تطالب هنا بدليل، إذن الحكم بالدليل، لذلك لو كان التعديل أو التجريح خبر، لكان علي الجميع القبول

فيأتي بخبر عن أحمد في رجل بالعدول وعن سفيان في نفس الرجل بالتجريح، فيقبل لأنه خبر كلهما ثقه، فيكون الرجل مجروح معدل فهل يصح هذا؟ لا هذا أسمه حكم، والحكم يأتي له بدليل سوء بعدول أو تجريح، لذلك بعض الناس قال فلان حكم على فلان ببدعه فوجب على الناس أن يستجيبوا لهذا الرجل ويحكموا على فلان هذا بالبدعه لا فلان هذا قال أنه مبتدع

والله عزوجل يقول "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ".

معني ذلك إن جاءكم ثقه فلا تتبينوا، وهذا العالم ثقه وقد جاءنا بنبإٍ أن فلان هذا مبتدع فوجب علينا أن نقبل كلامه ولا نتبين ..

يقال الجواب: أن هذا حكم وليس بخبر فيأتي بالدليل علي تبديعه لأن لايحكم علي أحد ببدعة حتي يأتي بمخالفات هذا الرجل السنة وأصولها، إذن يقال له ما دليلك ؟ أما خبر الثقه يقبل

مثلاً مالك يحدث عن نافع يحدث عن النبى ﷺ

هنا يقبل خبر مالك أم لا؟ يقبل خبره ولا يتردد فيه

ولكن عندما يأتى الأمام مالك بحكم يمكن هنا مخالفته،

مثلا نقول أن المسأله على أربع أقوال قول لمالك و الشافعى وأحمد وابن حزم، والقول الراجح والصحيح هو قول أحمد

فلو أخذت بقول الإمام مالك وأحتججت أنه ثقه

فيقال لك هذا حكم وليس خبر، ولكن لما كان في الأمر الأول

حدثنى البخارى عن مالك عن نافع عن بن عمر " الثلاثيه الذهبيه" فنأخذ به لأنه خبر وهنا يجب التفرقه بين باب الخبر وباب الحكم

فإذا قال رجل على رجل ما أنه مبتدع ويقول لناس يلزمكم تبديع فلان لفلان فهذا خطأ لأنه ليس خبر وأنما هو حكم

فينظر هنا في الأدله ..

مثال جاء فلان إلى المحاضره هذا يعد خبر ويقال خبر لأن المخبر عندك ثقه فتصدق أن فلان هذا جاء المحاضرة

لكن ما حكم فلان هذا الذى جاء إلى المحاضرة؟ والله فلان هذا ليس من أهل السنه فتقول وتسأل ما دليلك على أن فلان هذا ليس من أهل السنة

ونظر إلي حديث واحد عن أبي هريرة رضي الله عنه قد قبل من العلماء بالإجماع نصفه وأختلف العلماء فى النصف الأخر ..
أبو هريرة رضى الله عنه يقول أن الرسول ﷺ في صحيح البخاري "إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ القِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الوُضُوءِ، فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ".
الحديث هنا حتى كلمة الوضوء من كلام الرسول
وقال أبو هريرة " فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ".
فالعلماء أختلفوا في هذا الجزء، إذن كان الشطر الأول من الحديث خبروهذا ليس عليه خلاف وراجعه في فتح الباري ونظر خلاف أهل العلم في الشطر الثاني من كلام أبي هريرة ..
و ابن تيمية قال هذا غير صحيح وبدأ يناقش والشيخ ابن باز قال لا وبدأ يناقش، إذن تكلموا فى حكم أبي هريرة وليس فى خبر أبي هريرة فلما كان الشطر الاول خبر لم يتكلموا فيه ولما كان الشطر الثانى حكم تكلموا فيه، لذلك هناك فرق بين الخبر والحكم
ولذلك عند علماء الأصول أن النسخ يدخل فى الحكم لا في الخبر مثال نقول هل جاء أحمد بالأمس فى المحاضرة

تقول لى لا ما جـاء إلى المحاضرة، ثم تقول لى بعد ذلك لا بل جاء كيف؟!! فتقول لي أن حكمي نسخ الأمر الأول خطاء لأن قولك في الأول خبر لايجوز فيه أدخال نسخ فهل يعتبر هذا النسخ في الخبر لو كان هذا النسخ في الخبر لكان كذب في الأمر الأول ..

لذلك حينما يأتى رجل من أهل العلم يقول أن فلان من أهل السنة ثم يبدعه بعد ذلك هل كان متناقض ليس متناقض لأنه لما حكم عليه أنه من أهل السنة حكم عليه بدليل ولما بدعه بعد ذلك بدعه بدليل، إذن نسخ الحكم الأول بالحكم الثاني بالأدله لأن النسخ يدخل فى الأحكام فإذا كان الرجل أصبح من أهل السنة فى اليوم التالي كان كلامك بدليل فهذا نسخ لحكم فكان الأول خبر ثم تغير الكلام فهذا ليس تناقض لأن كلامك بناء على دليل .. لذلك بعض الحمقه والمغفلين من قالوا أن الشيخ "أبو يحيى" كان يثني علي ابن عطيه الأندلسي ولماء جاء فمسألة العزل قال عنه أنه من الأشاعرة، وهذا لجهلهم لأنهم ظنوا أن الحكم كان خبر فهذا خطاء لأنه كان حكماً بما ظهر لنا من الأدله ثم بعد ذلك ظهر ووضح ولاح أنه من الأشاعرة والمؤولة في الصفات فكان الأول حكم وليس خبر، فإذا كان خبر فأصبح متناقض، ولما كان هذا حكم بـني علي أدله كان الثاني نسخ للحكم الأول بدليل أيضاً وذلك لأن النسخ يدخل فى الأحكام فقط ..

لذلك يعرف علماء الأصول النسخ؟ بأنه رفع حكم شرعي بحكم شرعي بينهما تراخي حينما يقول الله عز وجل

"وَأَلْقُوهُ فِي غَيَابَتِ الْجُبِّ يَلْتَقِطْهُ بَعْضُ السَّيَّارَةِ إِن كُنتُمْ فَاعِلِينَ".

فهذا خبر، فلو كان قال الله في أخر الآيه "وماأَلْقُوهُ فِي غَيَابَتِ الْجُبِّ". لكان هذا تناقض لأنه خبر، ففرق بين الحكم والخبر

إذن العالم الثقه ينظر في خبره أستقلالاً وينظر فى حكمه أستددلالاً

فإذا قيل فلان العالم الثقه قد حكم على فلان ببدعه

فنقول ما الدليل علي أن فلان مبتدع

فأنا أذا لقيت الله يوم القيامه، فيقول لي ما دليلك علي أنك حكمت علي فلان بالبدعه فهذه أعراض ناس، فلايجوز أن تدخل رجل في السنة بغير حق ولا يجوز أن تخرج رجل من السنة إلي البدعة بغير حق ..

والله عزوجل يقول "**وَمَا شَهِدْنَا إِلا بِمَا عَلِمْنَا وَمَا كُنَّا لِلْغَيْبِ حَافِظِينَ**" فهذه شهاده، إذن لابد من العلم و العلم لابد له من دليل

قال تعالي فى سوره القصص: {ويوم يناديهم فيقول ماذا أجبتم المرسلين} . إذن لابد أن تفرق بين الخبر والحكم ..

القاعدة الخامسة

ليست العبرة بالتزكيه، وأنما العبرة بالثبات

العالم فلان قد زكاه فلان وفلان فالعبرة ليس بالتزكيه فهى

تاتى تبعاً وليس أستقلالاً فالذى زكاه أنما زكاه لأدله رأها أمامه

فهذه التزكيه لاتمضى معه طيله عمره إذا خالف الأدله تخالفة

التزكيه إذا خالف الأدله فليست العبره بتزكيه هذا العالم

أنما العبرة بالثبات على المنهج، فعمر قد زكى عبد الرحمن بن ملجم

وعبد الرحمن بن ملجم صار قاتل على بن أبى طالب رضي الله عنه

فما منعتهُ تزكيت عمر من أن يقتل صحابى جليل، إذن لايدفع في

نحورنا أن فلان قد زكاه فلان فالتزكيه، كانت على أدله صارت أمامه

فإذا خالف فليس هناك عبرة بالتزكيه وعندك الدليل

قوله ﷺ فى صحيح مسلم "وَمَن بَطَّأَ به عَمَلُهُ، لَمْ يُسْرِعْ به نَسَبُهُ ".

إذن الأصل العمل فلا ينفع النسب ..

القاعدة السادســة

العالم مبلغ وليس مُشرع

فإذا قال قول فهو مبلغ فإذا كان مبلغ وأعترفت بهذة القاعدة

فالثمرة منها أن قوله يكون قائم على وثاق الدليل لأنه مبلغ

الله عز وجل قال لرسول الله ﷺ " وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ".

ما إلا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ للحصر والقصر، العالم من باب أولي مبلغ

وليس مُشرع أستقلالاً

فإذا قال ما الدليل في هذه المسأله؟ لايقال قال بها فلان لأن

القاعدة أن العالم مبلغ وليس مشرع ..

القاعده السابعة

العبرة بدليل العالم لا بفتوى العالم

هذه ذكرها ابن القيم فى أعلام الموقعين، أن العبره بدليله لابالفتوى لأن العالم دليل إلي الدليل الأول، لأن كثير من الناس يهرولون إلي كلام العلماء وممكن يهوى كلام العالم فى هذه المسأله، ثم نفس العالم فى نفس المسأله يقول مقاله أخرى لايقبلها و يقبل كلامه هنا ولا يقبلها هناك، إذن هذا صاحب هوى مع عنده قاعدة وما عنده أصول، إذن العبرة بدليل الفتوي لا بفتوي المفتي

لأنه دليل إلي الدليل الأول ..

القاعدة الثامنة

عمل العالم ليس دليل، مثلا فلان يعمل عمل وتسأله ما الدليل فى هذا العمل يقول والله رأيت العالم الفلاني يعملها فهذا ليس دليل فعمل العالم ليس بدليل ..

القاعدة التاســعة

عدم علم العالم بالمخالف ليس أجماعاً   اذا كان قول الصحابى الذى لايعلم له مخالف عند الأمام

أحمد لا يسمه أجماعاً و راجع أصول فتاوي أحمد في أول مقدمة ابن القيم فى أعلام الموقعين الأصل الثالث عند أحمد

قول الصحابى الذى لايعلم له مخالف يقول ولا نسميه إجماعاً ولكن لا أجد ما يدفعه، فإذا كان قول الصحابي الذى لايعلم له مخالف ليس إجماعاً، فمن باب أولى قول العالم، فيقولون قول العلم لايعلم له مخالف فكان إجماعاً فهذا غلط، فلايسمي إجماعاً فقولت لايعلم له مخالف أمام الأدله بدعه

ذكرها ابن القيم فى أعلام الموقعين فى الرد على المقلدة فى المجلد الثاني، عدم العلم بالمخالف ليس إجماعاً

قال أحمد والشافعي مالا يعلم له مخالف ليس أجماعاً ..

القاعدة العاشـرة

العالم قوله تابع لمصادر التلقي

لا العكس، أي لاتجعل مصادر التلقي تابعه لقول العالم

تعتقد مثلاً قول العالم فتريد أن تنصره فتبحث وتنقب في كل مكان وفي كل حدب وصوب على ماينصر قول شيخك

فإذا جعلت قول شيخك هو المصدر وتريد أن تسخر الأدله له

فالحزبيون يفعلون ذلك .

القاعدة الحادية عشر

لا يتعامل مع كلام العلماء كتعامل مع كتاب الله وسنة رسوله ﷺ فالقرآن حجه في ذاته صادق في الأخبار عدل في الأحكام السنه حجه فى ذاته قول العالم ليس حجه فى ذاته، فلاتتعامل مع كلام العالم كتعاملك مع القرآن والسنه، لأنك لو تعاملت مع العالم على أنه حجه في ذاته وأستحللت هذا يعد كفر أكبر فأنت ساويته بالقرآن والسنة



http://abayahia.com

fac://shekh.abayahia